

اليواقيت والدرر في شرح نخبة ابن حجر

. @ 229 @

وعبرت هنا بالخبر ليكون أشمل لأنه يتناول المرفوع عند الجمهور باعتبار الترادف ويتناول / الموقوف والمقطوع عند من عدا الجمهور . اه . وهو أشهر ، والأول أصح . .
وقال المؤلف : فولي ليكون أشمل باعتبار الأقوال ، فأما على الأول فواضح وأما على الثالث فلأن الخبر أعم مطلقاً ، فكلما ثبت للأعم ثبت للأخص ، وأما على الثاني فلأنه إذا اعتبرت هذه الأمور في الخبر إلى هو وارد عن النبي فلأن يعتبر ذلك فيما ورد عنه - وهو الحديث - أولى ، بخلاف ما